

القسم الاول
الدفاع الشرعى الخاص
« دفع الصائل »

الدفاع الشرعى الخاص « دفع الصائل »

تمهيد وتقسيم :

الدفاع الشرعى - كما قلنا - رد بقوة لازمة ومناسبة لاعتداء غير مشروع حال أو على وشك الوقوع .. ويتميز هذا التعريف بشموله لأقسام الدفاع الشرعى الخاص ، الدفاع الشرعى العام ، الدفاع الشرعى الدولى .

ويميز هذه الأنواع للدفاع الشرعى موضوع الحق الذى يصيبه الاعتداء فإذا كان الاعتداء موجها الى حق تحميه الشريعة أو القانون لفرد من أفراد المجتمع كان الدفاع خاصا ، أما اذا توجه العدوان الى تيم المجتمع وأخلاقه كان الدفاع عاما ، أما اذا كان العدوان موجها من دولة الى أخرى فان الدفاع يكون دوليا .

وأيا ما كان نوع الدفاع فان له ركنين يجب توافرها هما الاعتداء والدفاع ، ولكل من هذين الركنين شروط يجب توافرها ، ويثور التساؤل عن ادلة ثبوت هذه الشروط ، واثربثبوت هذه الشروط ، ورغم توافر شروط كل من الاعتداء والدفاع ، فقد يتجاوز المدافع حدود الدفاع مما يقتضى أن نتناول أحكام تجاوز حدود الدفاع الشرعى .

وعليه نتناول الدفاع الشرعى الخاص « دفع الصائل » موضوع هذا القسم فى بابين على التوالى :

الباب الاول : أركان الدفاع الشرعى .

الباب الثانى : ثبوت الدفاع الشرعى وأحكام تجاوزه .